

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الدرس الثالث والستون: من كتاب الطَّلَاقِ من صحيح البخاري

بَابُ مُرَاجَعَةِ الْحَائِضِ

5333 - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ جَبْرِ، سَأَلَ ابْنَ عَمْرٍو، فَقَالَ: «طَلَّقَ ابْنُ عَمْرٍو امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عَمْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهُ أَنْ يَرَجِعَهَا، ثُمَّ يَطْلُقُ مِنْ قَبْلِ عِدَّتِهَا» قُلْتُ: فَتَعْتَدُ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ؟ قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَقَّ؟

بَابُ تَحْدِثِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجَهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: " لَا أَرَى أَنْ تَقْرُبَ الْحَبِيبَةَ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا الطَّيِّبَ، لِأَنَّ عَلَيْهَا الْعِدَّةَ

5334 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا هَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ

الثَّلَاثَةُ: قَالَتْ زَيْنَبُ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تُوْفِي أَبُوهَا أَبُو سَفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ، فَدَعَتِ أُمُّ حَبِيبَةَ بِطَيْبٍ فِيهِ صَفْرَةٌ، خُلُوقٌ أَوْ غَيْرُهُ، فَدَهَنَتْ مِنْهُ جَارِيَةً ثُمَّ مَسَتْ بِعَارِضِيهَا، ثُمَّ قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا لِي بِالطَّيِّبِ مِنْ حَاجَةٍ غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحْدِثَ عَلَى هَيْئِ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا »

عصر يوم الخميس 13 رجب 1445 هجرية

مسجد إبراهيم _ شحوح _ سيئون